

CENTRAL BANK OF YEMEN



البنك المركزي اليمني

HEAD OFFICE

Sana'a

المركز الرئيسي
صنعاء

قطاع الرقابة على البنوك
مكتب الوكيل

Sana'a.....

NO:.....

التاريخ ٢٠٠٨ / ٢ / ١١
الرقم :.....

٨٧٧٢

منشور دوري رقم (٣) لعام ٢٠٠٨ م

المحترمين

الأخوة / منشآت الصرافة
بعد التحية :

الموضوع :- تنظيم وتسجيل عمليات الشراء والبيع وفق آلية محاسبية نظامية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه واستنادا إلى القرار الجمهوري رقم (١٥) لسنة ١٩٩٦ م ، بتعديل القرار الجمهوري رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٥ م بشأن أعمال الصرافة عليكم العمل بالاتي :-
أولاً: الغرض من المنشور: وضع آلية محاسبية نظامية للقيود المحاسبية الخاصة بعمليات شراء وبيع العملات الأجنبية .

ثانياً: نطاق المنشور: يكون هذا المنشور نافذاً بكل فقراته على كافة منشآت الصرافة (مؤسسة، فردية) المرخصة في الجمهورية اليمنية .

ثالثاً: المتطلبات: على المنشآت العاملة في مجال الصرافة العمل وفقاً للآتي :-

- ١- توحيد السجلات المحاسبية وعمل القيود النظامية كما هو متعارف عليه محاسبياً ، وذلك لعمليات الشراء والبيع المنفذة يومياً .
- ٢- توثيق وأرشفة المستندات الخاصة بعمليات الشراء والبيع وفق آلية منتظمة على أن تحتوي البيانات لهذه المستندات على كافة المعلومات الخاصة بالمتعاملين شراء وبيعاً وخاصة للمبالغ التي تزيد عن خمسة آلاف دولار أمريكي .
- ٣- سيتولى فريق التفتيش المكلف من قبل قطاع الرقابة على البنوك أو المختصين بفروع البنك المركزي اليمني التأكد من التزام منشآت الصرافة بمضمون هذا التعميم .
- ٤- إن البنك المركزي اليمني يهيب بجميع المنشآت العاملة في مجال الصرافة الالتزام بمحتوى هذا المنشور لما فيه من فائدة لتطوير أعمال هذه المنشآت الهامة وخدمة للمصلحة العامة .

وتقبلوا تحياتنا ،،،

محمد صالح اللاعي

وكيل المحافظ لقطاع الرقابة على البنوك

٢٧